



قرار لوزير الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي  
17 نونبر 2020 ..... رقم 6.3.0 ..... تاريخ

## بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب مندوب ورؤساء مصالح بالمندوبيات الإقليمية

### وزير الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.16.533 الصادر في 29 من شوال 1437 (3 أغسطس 2016) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.1369 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن قواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللامركزية الإداري؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 شوال 1429 (30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم 1300.94 بتاريخ 26 من شوال 1414 (8 أبريل 1994) في شأن تنظيم وتحديد اختصاصات المصالح الخارجية لوزارة التجارة والصناعة؛

وعلى منشور الوزير المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 بشأن شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛  
ونظرا لما تدعو له ضرورة المصلحة؛

### قرر ما يلي:

**المادة الأولى:** تعلن وزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب مندوب ورؤساء مصالح بالمندوبيات الإقليمية والمبينة في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين التابعين لوزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي المتوفرين على الشروط النظامية التالية:

#### أ- يمكن أن يترشح لتقلد مهام مندوب إقليمي:

1- الموظفون المرسومون والأعون المتعاقدون الذين توفر فيهم الشروط التالية:

■ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

■ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

■ أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

■ أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

**2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون لهم مندوب إقليمي أو رئيس قسم، في تاريخ الإعلان عن الترشح.**

**بـ- يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة:**

**1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:**

- أن يكونوا مرتدين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

▪ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

**2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لهم رئيس مصلحة.**

كما يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

**المادة الثالثة:** تحدد مهام المناصب المزمع شغلها وكذا الكفاءات المطلوبة، وفق البطاقات المرفقة بهذا القرار.

**المادة الرابعة:** تكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

✓ طلب الترشيح؛

✓ سيرة ذاتية مصحوبة بصورة فتوغرافية تتضمن مؤهلات المرشح وبنده عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛

✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح لتدبير شؤون الوحدة الإدارية المعنية والرفع من أدائها؛

✓ موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المرشح مبينة في بطاقة الترشيح طبقاً للمذوج رفقته.

**المادة الخامسة:** يجب أن تصل ملفات الترشيح بصيغة ورقية في خمسة (5) نسخ إلى قسم تدبير الموارد البشرية بالرباط، كما يجب أن ترسل بواسطة البريد الإلكتروني إلى العنوان التالي: «candidature@mcinet.gov.ma» في أجل أقصاه

.....**07 ديسمبر 2020**..... على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

**المادة السادسة:** تتولى لجنة معينة بقرار لوزير الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي «www.emploi-public.ma» وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي «www.mcinet.gov.ma» ويلاصق بمقرات الوزارة.

17 .....**07 ديسمبر 2020** ..... وحرر بالرباط في:

وزير الصناعة والتجارة  
والاقتصاد الأخضر والرقمي  
إمضاء: مولاي حفيظ العلمي



## ملحق بقرار وزير الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي

رقم..... ٦٣١ ..... بتاريخ ..... ٢٠٢٠ لـ١٧ نـ٤

## بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب مندوب ورؤساء مصالح بالمندوبيات الإقليمية

\*\*\*\*\*

المنصب	الرقم	المندوبية
المندوب الإقليمي	1	
رئيس مصلحة الصناعة	2	مندوبية الصناعة والتجارة بعين السبع
رئيس مصلحة التجارة	3	
رئيس مصلحة الصناعة	4	مندوبية الصناعة والتجارة بطنجة (مركز الجهة)
رئيس مصلحة الصناعة	5	مندوبية الصناعة والتجارة بالرباط (مركز الجهة)
رئيس مصلحة الصناعة	6	مندوبية الصناعة والتجارة بالجديدة
رئيس مصلحة الصناعة	7	مندوبية الصناعة والتجارة ببنسلیمان

